الأمم المتحدة

E/C.19/2009/4/Add.11

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
8 April 2009
Arabic
Original: Spanish

المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية
الدورة الثامنة
نيويورك، ١٨-٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٩
البندان ٣ و ٤ من جدول الأعمال المؤقت*
متابعة توصيات المنتدى الدائم في مجال: (أ) التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ (ب) نساء الشعوب الأصلية؛ (ج) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم
حقوق الإنسان: (أ) تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛ (ب) حوار مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية ومع مقررين خاصين آخرين

المعلومات الواردة من الحكومات

نيكاراغوا**

موجز

يتضمن هذا التقرير ردود حكومة نيكاراغوا على الاستبيان الموجه إلى الدول الأعضاء بشأن توصيات الدورة السابعة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

* E/C.19/2009/1.

** تأخر صدور هذا التقرير لكي يتسنى تضمينه أحدث المعلومات.

050509 050509 09-29971 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

أولا – الرد على توصيات المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية: إيلاء عناية خاصة للتوصيات المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ونساء الشعوب الأصلية والعقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم

١ – جمهورية نيكاراغوا طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويقر دستور نيكاراغوا لعام ١٩٨٧، رسميا لأول مرة بأنها دولة متعددة الأعراق والثقافات واللغات تسكنها شعوب أصلية ومجتمعات من المنحدرين من أصول أفريقية لها حقوق تاريخية في الملكية الجماعية، وفي استغلال مواردها الطبيعية والتمتع بها، واستعمال لغاتها بشكل رسمي. ويتضمن الدستور أيضا مبدأي المساواة وعدم التمييز أمام القانون، وينيط بالدولة واجب سن قوانين تكفل عدم تعرض أي مواطن للتمييز. وفي هذا السياق، تنص المادة ٢٧ على أن ''الأشخاص كافة متساوون أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحمايته على قدم المساواة. ولا يجوز التمييز على أساس المولد أو الجنسية أو المعتقد السياسي أو العرق أو نوع الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي أو الأصل أو المركز الاقتصادي أو الحالة الاجتماعية''. وكذلك تشير المادة ٩١ إلى أن ''الدولة يقع على عاتقها واجب سن قوانين تهدف إلى النهوض بإجراءات تكفل عدم تعرض أي مواطن من مواطني نيكاراغوا للتمييز بسبب لغته أو ثقافته أو أصله''.

٢ – وجرى في عام ١٩٨٧ أيضا إيجاد نظام الحكم الذاتي (القانون رقم ٢٨) الذي تُمنح مجالس المناطق بمقتضاه صلاحيات قانونية وسياسية وإدارية واقتصادية. وبموجب الحكم الذاتي للمناطق المستندة إلى هذا القانون، تتمتع جميع الجماعات العرقية بحقوق متساوية بصرف النظر عن عدد أفرادها أو مستوى تنميتها. وتطور القانون رقم ٢٨ منذ صدوره، خاصة في مجال اللامركزية السياسية، وهو ما تجلى بوضوح في انتخابات سلطات المناطق ومجالس المناطق المتمتعة بالحكم الذاتي التي لم تشارك فيها الأحزاب السياسية الوطنية، من قبيل الجبهة الساندينية للتحرير الوطني والحزب الليبرالي الدستوري، فحسب، بل وكذلك أحزاب سياسية إقليمية مثل حزب أبناء الأرض الأم (ياتاما) (Yapti Tasba Masraka Nanih Aslatakantka (YATAMA)) وحزب حركة الوحدة الساحلية (PAMUC).

٣ – ولا ترهن مسألة تمثيل الزعماء التقليديين لمجتمعات الشعوب الأصلية بالإجراءات الرسمية المنصوص عليها في القانون المكتوب وإنما بالانتخابات أو التعيينات التي تتم بتوافق الآراء في المجتمعات المحلية وفقا لعاداتها وتقاليدها الموروثة عن الأجداد. وهذا في حد ذاته حق دستوري للمجتمعات المحلية وأبنائها ما فتئت تتعزز ممارسته بفضل دعم الدستور وقانون البلديات. ولا يخضع انتخاب الزعماء المجتمعيين أعضاء في مجلس توجيهي أو مجلس حكماء

أو نقابة أو قضاة مجتمعيين، أو انتخاب أي زعيم تقليدي آخر من زعماء مجتمعات الشعوب الأصلية في نيكاراغوا، لأي قاعدة من قواعد القانون المكتوب أو المدون أو القوانين التشريعية، بل للقانون العرفي لهذه الشعوب المستمد من عاداتها وتقاليدها المعترف بها في المادة ١٨٠ من الدستور السياسي لنيكاراغوا. وتنص هذه المادة على ما يلي: ''للمجتمعات المحلية على ساحل المحيط الأطلسي الحق في أن تعيش وتنمو في ظل أشكال التنظيم الاجتماعي التي تتواءم مع تقاليدها التاريخية والثقافية. وتكفل الدولة لهذه المجتمعات التمتع بمواردها الطبيعية وإعمال أشكال الملكية الجماعية الخاصة بها والانتخاب الحر لسلطاتها ونوابها. وتكفل الدولة أيضا الحفاظ على ثقافاتها ولغاتها ودياناتها وعاداتها''.

٤ - وفي مجتمعات الشعوب الأصلية المستقرة على ساحل المحيط الأطلسي بنيكاراغوا، يشكل أبناء المجتمعات الأكبر سنا جمعية تقوم بتوافق الآراء بتعيين السلطات المجتمعية وعزلها، وهي سلطات لا يُنتخب أغلبها لمدة محددة سلفا بل تُختار لمدة غير محددة وفقا لظروف المجتمع المحلي واحتياجاته. ولا تقوم المجتمعات المحلية، عموما بتحرير صك بالقرار المتخذ بل إن الالتزام المتبادل بين المُنتخب والناخبين هو الذي يكفل صحة الانتخابات واحترامها.

٥ - وجدير بالذكر أن الجمعية الوطنية بها لجنة للشؤون العرقية تعمل على كفالة إدراج حقوق وواجبات هذه الشعوب والمجتمعات المحلية في التشريعات الوطنية.

٦ - وثمة صك قانوني هام آخر هو القانون رقم ٤٤٥ (لعام ١٩٨٨) الذي ينظم حق الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصول أفريقية في ملكية الأراضي والأقاليم.

٧ - وفي عام ٢٠٠١، شُكلت اللجنة الوطنية للقضاء على التمييز العنصري التي تضم مؤسسات حكومية وهيئات من المجتمع المدني وحركات للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للمنحدرين من أصول أفريقية. والهدف الأساسي لهذه اللجنة هو تعزيز وتعميم جهود مكافحة العنصرية والتمييز على الصعيد الوطني، إضافة إلى وضع وتنفيذ خطة عمل تتيح إحراز تقدم في عملية الحكم الذاتي في المناطق المطلة على المحيط الأطلسي وتهيئة ظروف كريمة تكفل المساواة لشعوب المناطق المطلة على المحيط الهادئ والمناطق الواقعة في الشمال الأوسط، وتيسير بناء مجتمع يتسم حقا بالعدل والإدماج وتعدد الأعراق.

٨ - وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، صدر قانون الإجراءات الجنائية الجديد الذي تجرم مادته ٣٦ التمييز العنصري. ومن جهة أخرى، فإن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لها قوة القانون العادي في التشريع الوطني.

٩ - وقامت الشعوب الأصلية في المناطق المطلة على المحيط الهادئ ومنطقتي الوسط والشمال في نيكاراغوا بإعداد مشروع قانون عُرض في عام ٢٠٠٦ على لجنة الشؤون العرقية

وأنظمة الحكم الذاتي ومجتمعات الشعوب الأصلية التابعة للجمعية الوطنية، وأُجريت بشأنه مشاورة شاركت فيها الشعوب الأصلية في البلد لإبداء الآراء بشأنه. وضمن جانبا هاما للغاية تمثل في التوصية بإنشاء مؤسسة لخدمة الشعوب الأصلية تضطلع بمهام منها توطيد وحدة الشعوب الأصلية وتعزيز التقدم الاقتصادي والثقافي لمجتمعاتها. وتقوم الدولة بموجب ذلك القانون بتخصيص اعتماد في ميزانيتها لذلك الغرض، وفقا للفقرة الثالثة من المادة ٥ من الدستور السياسي التي تنص على ما يلي: ''تعترف الدولة بوجود الشعوب الأصلية التي يكفل لها الدستور لها الحقوق والواجبات، ولا سيما حق الحفاظ على هويتها وثقافتها والنهوض بهما، وحق اتباع أشكال التنظيم الاجتماعي الخاصة بها وإدارة شؤونها المحلية، فضلا عن حق الاحتفاظ بأشكال الملكية الجماعية لأراضيها والتمتع بتلك الأراضي واستغلالها والاستفادة منها، وذلك طبقا لأحكام القانون''. ومشروع القانون الآن في مرحلة البت فيه، ويجري حشد التأييد له لدى المجموعات البرلمانية المختلفة تمهيدا لإقراره بصفة نهائية عند عرضه على الجلسة العامة للجمعية الوطنية.

١٠ - وفي مجال القضاء، قامت محكمة العدل العليا، بدعم من مصرف التنمية للبلدان الأمريكية، بتنفيذ البرنامج المتعلق بمراكز المساعدة والوساطة والمعلومات والتوجيه (CAMINO)، وهي المراكز الموزعة على ما يقرب من ثمانية مجتمعات من المجتمعات المحلية الأشد فقرا حسب المؤشرات والواقعة في منطقة شمال المحيط الأطلسي المتمتعة بالحكم الذاتي، ومنطقة جنوب المحيط الأطلسي المتمتعة بالحكم الذاتي (كروريا وأَوْهِيا بيهني وساهسا وإلأورميغيرو ومولوكوكو وأورينوكو وراما كاي)، فضلا عن مناطق خينوتيغا (كوا - بوكاي) وريو سان خوان (سان ميغيليتو) وماتاغالبا (موي موي). ويهدف البرنامج إلى تقريب مفهوم إقامة العدل حسب تقاليد الشعوب الأصلية إلى المفهوم الغربي ومواءمتهما بحيث يكون ذلك سبيلا إلى التوفيق بغية إحلال السلام والوئام اللذين يؤديان بدورهما في نهاية المطاف إلى إقامة العدل. وقد أدمجت التشريعات الوطنية في نيكاراغوا هذا المبدأ بالفعل في مدونة الطفولة والمراهقة، والقانون المتعلق بالملكية الحضرية والزراعية الذي جرى إصلاحه، والقانون الأساسي للسلطة القضائية، وقانون الإجراءات الجنائية.

١١ - وأمن مصرف التنمية للبلدان الأمريكية، حتى الآن، لمحكمة الاستئناف بمنطقة شمال المحيط الأطلسي ٧ مراكز للمساعدة والوساطة والمعلومات والتوجيه يعمل بها ١٠٠ ناشط مجتمعي من أجل تسوية النزاعات المجتمعية عن طريق الوساطة، في إطار مشروع تعزيز القضاء واللجوء إلى العدالة الذي يموله هذا الجهاز المتعدد الأطراف. ومنذ شهر أيلول/سبتمبر الماضي، تولت محكمة الاستئناف بمدينة بويرتو كابيساس أمر هذه المراكز. ومنذ إنشاء برنامج الميسرين القضائيين الريفيين والعمل بنظام القضاة المجتمعيين (whistas) في منطقة شمال

المحيط الأطلسي المتمتعة بالحكم الذاتي ومنطقة جنوب المحيط الأطلسي المتمتعة بالحكم الذاتي، أصبح هؤلاء ممثلي العدالة في منطقتهم ويقومون بعمل يستحق الثناء، وهو الأمر الذي اعترفت به محكمة العدل العليا حيث بات من الممكن بفضل جهودهم العيش في سلام ووئام في مجتمعات الشعوب الأصلية والمولدة. وجرى حتى الآن تدريب ١٥ مدربا للمدربين على الوساطة وعدد من الوسطاء يبلغ إجماليه ٥٤٣ ١ وسيطا.

١٢ - واعتبارا من شهر أيار/مايو ٢٠٠٥، دخل حيز النفاذ دليل الإجراءات لاعتماد مراكز الوساطة والتحكيم. ويستند هذا الدليل إلى القانون رقم ٥٤٠ - قانون الوساطة والتحكيم، الذي ينص على أن هذه المهمة تندرج ضمن الوظائف الجديدة لإدارة التسوية البديلة للنزاعات في إطار الهيكل الأساسي لمحكمة العدل العليا. وتندرج كل هذه الجهود في إطار برنامج تعزيز القضاء واللجوء إلى العدالة الذي يموله مصرف التنمية للبلدان الأمريكية لمدة أربع سنوات عن طريق توفير التمويل لبناء مراكز الوساطة وتدريب الوسطاء على جميع المستويات.

١٣ - وعلاوة على ذلك، تنص لوائح القانون الأساسي للسلطة القضائية على أنه، لاختيار القضاة في منطقتي خينوتيغا ونويفا سيغوفيا المتمتعتين بالحكم الذاتي، ستمنح الأفضلية لأفراد السلطة القضائية الذين يلمون بلغات مجمعات الشعوب الأصلية والعرقية في منطقة ساحل المحيط الأطلسي لنيكاراغوا. وتنص المادة ١٧ على أن الإجراءات القضائية يجب أن تتم باللغة الإسبانية وبلغة المناطق المتمتعة بالحكم الذاتي متى دخلت هذه الإجراءات في نطاق اختصاصها الإقليمي وطلب أي من الأطراف المعنية بالأمر ذلك. وعندما تختلف لغة أحد الأطراف عن اللغة المستخدمة في الإجراءات القضائية، فلا مناص آنذاك من تنفيذ الإجراءات بحضور مترجم تحريري أو شفوي. ولا يجوز لأي سبب من الأسباب الحيلولة دون استخدام الأطراف للغة الخاصة بهم. وتوفر خدمات المترجم التحريري أو الشفوي بالمجان، بضمانة الدولة وفقا للقانون المرعي. وفي المناطق ذات الحكم الذاتي، هناك أيضا حضور لمكتب المدعي العام هدفه تلبية احتياجات السكان.

١٤ - وفيما يتعلق بموضوع التعليم، حرصت نيكاراغوا على توفير التعليم في سياق متعدد الثقافات وثنائي اللغة في المنطقتين المتمتعتين بالحكم الذاتي على ساحل البحر الكاريبي اللتين تقطنهما شعوب الميسكيتا، والكريول، وسومو مايغنا، وراما، وغاريفونا، لكي تنفَّذ، وباللغة الأم، جميع البرامج التعليمية التي تروج لها وزارة التعليم والرياضة في الأجزاء الأخرى من البلد، أي بعبارة أخرى على مستوى التعليم ما قبل الابتدائي، والابتدائي الثنائي اللغة، والخاص، والثانوي. وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، تم إقرار النظام التعليمي الإقليمي

المستقل، الذي يركز على توفير تعليم متكامل للشعوب الأصلية والجماعات العرقية، استنادا إلى النظام القانوني الوطني الساري، والدستور السياسي، ونظام الحكم الذاتي، وقانون اللغات والقانون العام للتعليم الأساسي والمتوسط، وبرنامج التعليم الثنائي اللغة المتعدد الثقافات، والذي يسهل استفادة شعوب المناطق المتمتعة بالحكم الذاتي على ساحل المحيط الأطلسي لنيكاراغوا من شتى الفرص التعليمية المتاحة. ويتناول القانون العام بشأن التعليم (القانون رقم ٥٨٢) المبدأ الدستوري للشعوب الأصلية والجماعات العرقية في منطقة ساحل البحر الكاريبي، وحقوقها الأساسية من قبيل الحصول على تعليم متعدد الثقافات بلغتها الأم ودراسة اللغة الإسبانية كلغة وطنية، وتنص المادة ٤ منه على ''التنشئة المتكاملة للأطفال والمراهقين من الجنسين وللرجال والنساء في منطقة ساحل البحر الكاريبي، في جميع مراحل النظام التعليمي، واحترام مختلف الهويات العرقية والثقافية واللغوية وحفظها من الاندثار وتعزيزها، بما يتماشى مع المبادئ المكرسة في دستورنا السياسي''، وتنص المادة ٥ منه على ''إذكاء الوعي الأخلاقي والحس النقدي والعلمي والإنساني لدى النيكاراغويين رجالا ونساء؛ وتنمية قدراتهم الفردية في جو من الكرامة، وإعدادهم للاضطلاع بما تقتضيه تنمية أمة متعددة الأعراق من مهام'' (تم تنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة ٩٦[(١)]).

١٥ - وسيراً على هدي التوصيات المذكورة في الفقرة ٩٧[(١)]، تعكف حكومة المصالحة والوحدة الوطنية، من خلال وزارة سلطة المواطنين للشؤون الخارجية على إعداد الوثائق اللازمة لتقديم ترشيح شعب الراما إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في إطار التراث الثقافي الإنساني غير المادي في سبيل الحفاظ على لغته وثقافته.

١٦ - وفيما يتعلق بالصحة، تتمثل الأولويات التي حددتها السياسة الوطنية في مجال الصحة في إيلاء الاهتمام للأطفال دون سن الخامسة، والنساء، لا سيما خلال فترة حملهن، وسكان المنطقة المبتلاة بالجفاف في البلاد، والسكان الذي يعيشون في فقر مدقع في منطقة ساحل البحر الكاريبي، وأقاليم الشعوب الأصلية، والمعوقين، والعاملين الزراعيين، والمسنين. ولذلك، فبعد مرور عدة سنين على تسجيل منطقة شمال المحيط الأطلسي المتمتعة بالحكم الذاتي أعلى معدل في الوفيات النفاسية، باتت تعيش تحولا ملحوظا نتيجة ما تبذله حكومة المصالحة والوحدة الوطنية من جهود، بالتعاون مع الأخصائيين الصحيين والأطباء التقليديين، في سبيل دحر هذه المعضلة. واستناداً إلى البيانات الأولية الصادرة عن مكتب الإحصاءات التابع لوزارة الصحة في نيكاراغوا، انخفض معدل الوفيات النفاسية في منطقة شمال المحيط الأطلسي المتمتعة بالحكم الذاتي من ٢٥٢,٨ في عام ٢٠٠٦ إلى ٩٦,٥ في عام ٢٠٠٨. وفي منطقة

(١) E/2008/43.

جنوب المحيط الأطلسي المتمتعة بالحكم الذاتي، هبط المعدل من ٣٢٣,٦ في عام ٢٠٠٦ إلى ٨٨,٨ في عام ٢٠٠٨، مما ينم عن تفاوت ملحوظ في الحالتين معاً.

١٧ - ووُضعت برامج مهمة أخرى من قبيل برنامج ''الحق في الاسم والجنسية''، الذي تدعمه منظمة الأمم المتحدة للطفولة، والمجلس الأعلى المعني بالانتخابات، وسلطات المناطق والبلديات والمنظمات الدولية غير الحكومية، من أجل تلبية احتياجات ما يربو على ٥٠٠ ٠٠٠ طفل من أطفال مجتمعات الشعوب الأصلية في شرق منطقتي شمال وجنوب المحيط الأطلسي المتمتعين بالحكم الذاتي، الذين كانوا يفتقرون إلى شهادات الولادة، وبالتالي، كانت حقوقهم كمواطنين نيكاراغويين محدودة. وبعد مرور أربع سنوات ونصف السنة، على بدء البرنامج، تم تسجيل زهاء ٩٧ ٠٠٠ طفل ومراهق من الجنسين في منطقة شمال المحيط الأطلسي المتمتعة بالحكم الذاتي، حيث لوحظ أنه كان هناك حوالي ١٠٠ ٠٠٠ طفل ومراهق لم يتم تسجيلهم. وفي منطقة جنوب المحيط الأطلسي المتمتعة بالحكم الذاتي، بدأ العمل هذا العام على تسجيل زهاء ١٠٠ ٠٠٠ من القاصرين، ويتوخى تسجيل ٥٠ ٠٠٠ قاصر في مقاطعة غينيا الجديدة، الواقعة جنوب هذه المنطقة.

١٨ - وفيما يتصل بموضوع تغير المناخ والبيئة، تتولى المديرية العامة للتنسيق بين الأقاليم، التابعة لوزارة البيئة والموارد الطبيعية، التنسيق والتيسير والدعم وإسداء المشورة في الجوانب التقنية البيئية، والتقنية القانونية، والتخطيط، والإدارة، من خلال ما يقدم من مساهمات على المستوى المركزي للمندوبيات الإقليمية السبع عشرة التابعة للوزارة، وذلك من أجل تعزيز أنشطة المندوبيات في شق إدارة البيئة المتعلق بحماية البيئة والاستخدام المستدام واللامركزي للموارد الطبيعية، بالتنسيق مع سائر مؤسسات الدولة، وحكومات المناطق، ومجالس المناطق، وأمانات الموارد الطبيعية، ووحدات إدارة البيئة التابعة للقطاعات والبلديات، ومكاتب العُمد، والمنظمات غير الحكومية، وبمشاركة المواطنين بطبيعة الحال، مما يدعم بناء المواطنة المسؤولة والملتزمة بتحسين البيئة، وفقا للتوصيات الواردة في الفقرات ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢١[1].

١٩ - وفيما يتعلق بالتوصيات الواردة في الفقرات ٩ و ١٠ و ١١ و ٢٢[1]، تعكف وزارة البيئة والموارد الطبيعية على إعداد خطة عمل وطنية للتصدي لتغير المناخ تنص بوضوح في العنصر المتصل بالمحميات على جعل أبناء مجتمعات الشعوب الأصلية و/أو الزراعية في تلك المناطق فاعلين رئيسيين وضمان مشاركتهم وكذا تعزيز نظام إقليمي يتيح استثمار الموارد لإيجاد نظم إنتاجية مربحة ومستدامة تسهم في التخفيف من الفقر والحد من الضغط على المناطق الغابوية المحدودة، مع احترام حقوق مجتمعات الشعوب الأصلية.

ثانيا – الصعوبات التي اعترضت تنفيذ توصيات المنتدى الدائم

٢٠ – في المقام الأول، يجدر بالإشارة أنه على الرغم من استعداد حكومة المصالحة والوحدة الوطنية لتطبيق جميع التدابير الموصى بها لصالح الشعوب الأصلية ومجتمعاتها، فإن الجانب الاقتصادي كان عاملا أساسيا ألقى بظلاله على التعجيل بتنفيذ تلك التوصيات بالشكل المناسب.

٢١ – ومن ناحية أخرى، كان للجانب السياسي أيضا تأثير سلبي في هذه العملية، نظرا لأن المصالح الضيقة للقطاعات اليمينية تحاول النيل من الجهود الحكومية، ولا سيما فيما يتعلق بتنمية العدالة الاجتماعية، مما عرقل العديد من الأعمال التي كان يحتمل أن تضطلع بها الحكومة لبلوغ الهدف المنشود.

٢٢ – ومن المهم الإشارة إلى أن التمويل المتأتي من التعاون الدولي لم يكن كافيا لإنجاز خطط الحكومة وبرامجها الوطنية التي ترمي إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لمجتمعات الشعوب الأصلية في نيكاراغوا، إضافة إلى التنوع الثقافي والعرقي الذي يتسم به بلدنا.

ثالثا – العوامل التي يسّرت تنفيذ توصيات المنتدى الدائم

٢٣ – تركز حكومة المصالحة والوحدة الوطنية في خطتها المتعلقة بالتنمية البشرية على الجانب الاجتماعي، مقترحة إرساء التنمية الاقتصادية على أسس حماية الرأسمال البشري وتنميته، مع إيلاء اهتمام خاص للطفل والمرأة، والفئات ذات الأغلبية ضمن السكان النيكاراغويين الشباب. ومن الأمور المهمة الأخرى الجديرة بالذكر أن الجبهة الساندينية للتحرير الوطني، وهي من أحزاب الحكومة، تشكل الحزب السياسي الأكثر تعددية عرقية الذي يراعي المنظور الجنساني ويضم بين ظهرانيه أفرادا من جماعات الكريول، والغاريفونا، والميسكيتا، والمايغنا، والمولّدين. وأحرزت المرأة الكريولية مقاعد ضمن الجبهة الساندينية للتحرير الوطني بنسبة عالية، على النقيض من سائر الأحزاب التي يقل فيها تمثيل المرأة إن لم يكن منعدما. وعلى المنوال نفسه، كانت حكومة المصالحة والوحدة الوطنية هي الوحيدة التي أتاحت لممثلي شتى الجماعات العرقية مراكز لاتخاذ القرارات، مُشكِّلة بذلك مجلسا للوزراء متعدد الأعراق بحق، قوامه فكرة الأمة.

٢٤ – واعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، غداة تولي التحالف المتحد لنيكاراغوا المظفرة مقاليد السلطة السياسية، بقيادة الجبهة الساندينية للتحرير الوطني ، كان من بواكير الإجراءات الملموسة المتخذة لكفالة المشاركة الفعلية للشعوب والجماعات من أبناء الشعوب الأصلية والمنحدرة من أصول أفريقية إنشاءُ مجلس تنمية ساحل المحيط الأطلسي بغرض تحقيق

هدف أساسي هو تنظيم المؤسسات الحكومية التي تتيح تعزيز إدارة المناطق والنهوض بالتنمية في المناطق ذات الحكم الذاتي ومجتمعات الشعوب الأصلية على ساحل المحيط الأطلسي، مع تنسيق آليات الاتصال بين رئيس الجمهورية وحكومات مناطق الحكم الذاتي، وأداء دور صلة الوصل بين رئاسة الجمهورية وسائر دوائر السلطة في الدولة في القضايا المتصلة بمناطق الحكم الذاتي الواقعة على ساحل المحيط الأطلسي. ويرد فيما يلي بيان بهذه المؤسسات:

(أ) مجلس تنمية منطقة ساحل البحر الكاريبي (القائد لومبيرتو كامبيل) من جماعة الكريول العرقية، ويعنى بالتنسيق بين وزارات الدولة لكفالة الإدارة المستقلة لمنطقة ساحل البحر الكاريبي لنيكاراغوا؛

(ب) رئيس لجنة الشؤون العرقية التابعة للجمعية الوطنية (بروكلين ريفيرا)، وهو القائد الأعلى لجماعة الميسكيتا العرقية ونائب في الجمعية؛

(ج) وزير شؤون الصيد (الإدارة الوطنية للصيد وتربية المائيات) (السيد ستيدمان فاغوث)، زعيم من جماعة الميسكيتا؛

(د) نائب وزير – سكرتير التعاون الدولي (السيد فالدراك جينتشكي)، أخصائي من الكريول؛

(هـ) نائب وزير الزراعة والثروة الحيوانية (بنيامين ديكسن كونينهام)، من شعب ميسكيتا الأصلي؛

(و) المعهد الوطني للغابات (السيد وليام شوارتز)، من المولدين الكوستينيوس؛

(ز) وزارة المالية والائتمان العام (السيد إيفان أكوستا)، من الكريول المولدين؛

(ح) المندوب الخاص لشؤون التعليم في ساحل البحر الكاريبي (السيد فاران دومتس)، من الكريول؛

(ط) المندوب الخاص لشؤون الصحة (السيد نيد سميث)، من الكريول – الميسكيتا؛

(ي) نائبة مدير شؤون الملكية (السيدة إيفلين تايلور)، من شعب ميسكيتا الأصلي؛

(ك) نائب وزير، سكرتير شؤون الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي (جويل ديكسون)، من شعب مايغنا الأصلي.

٢٥ – ومما لا شك فيه أن هذا التنظيم يسر أنشطة تعزيز حقوق أبناء الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي وسنّ التشريعات لصالحهم، من أجل إعادة إحلال العدالة الاجتماعية التي تتوخاها حكومة المصالحة والوحدة الوطنية في خطة عملها.

٢٦ - ومن الأمثلة الواضحة على إرادة الحكومة في نيكاراغوا أنها نقلت إلى مجلس الساحل الكاريبي وهيئة الشعوب الأصلية المختصة (PRODEP-CI) الأموال المعتمدة لترسيم حدود أراضي سبع من مجتمعات شعب مايغنا الأصلي وتمليكها، ومن بينها مجتمع أواس تينغي، وبلغ صافيها ٤٤٢ ٤٥ دولارا عام ٢٠٠٧، فامتثلت بذلك للحكم الصادر عن محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. كما جرى تبسيط الدليل الجديد المتعلق بترسيم الحدود من أجل التعجيل بهذه العملية. ومن جهة أخرى، تم تنسيق الإجراءات بين معهد الدراسات الإقليمية في نيكاراغوا (INETER) واللجنة الوطنية لترسيم الحدود والتمليك (CONADETI)، لا سيما وضع خطة خاصة لترسيم حدود أراضي شعب أواس تينغي والأراضي الواقعة عند مصب نهر ريو غراندي، حيث سيعيّن معهد الدراسات الإقليمية منسقا يدفع له أتعابه من موارده الخاصة ليكون صلة وصل بين سلطات المناطق والمعهد. وعلى نفس المنوال، ستقوم اللجنة الوطنية، اعتمادا على مواردها الخاصة بتعيين موظفين فنيين إقليميين يتولون أعمال المسح ووضع المعالم التي تعيّن حدود هذه الأراضي. وبهذا تكون التوصيات الواردة في الفقرتين ٧٩ و ٨٠ قد نُفذت[(١)].

رابعا - القوانين والسياسات والاستراتيجيات الخاصة لحل المشاكل التي تواجهها الشعوب الأصلية

٢٧ - بالإضافة إلى الإجراءات المفصلة في الفقرات السابقة، أصدرت حكومة المصالحة والوحدة الوطنية المرسوم الرئاسي رقم ١٩-٢٠٠٨ المؤرخ ٥ أيار/مايو ٢٠٠٨ الذي أعلن فيه رئيس الجمهورية، القائد دانييل أورتيغا سافيدرا، لعناية السلطة التنفيذية، بوضع أقاليم الشعوب الأصلية لهنود ميسكيتو تاسبايكا كوم (Miskitu Indian Tasbaika Kum) ومايغنا ساوني بو (Mayagna Sauni Bu) وكيبلا ساييت تاسبايكا (Kipla Sait Tasbaika) الواقعة في حوض ألتو واغكي وبوكاي (Alto Wagki y Bocay) قيد نظام إنمائي خاص، دون المساس بالحكم الذاتي للبلديات.

٢٨ - ويؤكد هذا المرسوم مجددا التزام حكومة المصالحة والوحدة الوطنية بتخفيف حدة الفقر في البلد، الأمر الذي يشمل وضع حد للاستبعاد التاريخي الذي تعرض له شعبا ميسكيتا ومايغنا في حوض ألتو واغكي وبوكاي الذي تقع ضمنه أقاليم هنود ميسكيتو تاسبايكا كوم، ومايغنا ساوني بو، وكيبلا ساييت تاسبايكا التي تتألف من ٤٨ مجتمعا محليا بها أكثر من ٣٠ ألف نسمة. والهدف الرئيسي من هذا التدبير هو الدفع قدما بالخطط والبرامج والمشاريع المتعلقة بالإنتاج والبنية التحتية وحماية البيئة والسلامة العامة والتعليم والصحة. ولذلك، طُلب إلى وزارات الدولة والكيانات المستقلة المعنية أن تدرج في خططها المؤسسية

الإجراءات وموارد الميزانية اللازمة. وينبغي أن تنفذ الخطط والبرامج والمشاريع المذكورة من خلال هيئات إدارة النظام الخاص وحكومات الأقاليم والمجتمعات المحلية، على أن الوزارات والكيانات المستقلة عليها تقديم المساعدة التقنية المباشرة لسلطات الحكومة الإقليمية للشعوب الأصلية وموظفيها الفنيين من أجل وضع الحقوق والواجبات والإجراءات المنبثقة عن النظام الإنمائي الخاص موضع التطبيق في أراضي الشعوب الأصلية تلك (هذا يتفق مع التوصيات الواردة في الفقرات ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٧ و ٦٩ و ٧١ و ٧٣)[1].

٢٩ - ويجدر بالإشارة أنّ هذا النظام الإنمائي الخاص يعتمد على حكومات الأقاليم والمجتمعات المحلية والأشكال التقليدية لإدارة شؤون ومصالح المجتمعات المحلية الأعضاء التي تختار، من بين زعماء أقاليم المجتمعات الأصلية الثلاثة، رئيس الحكومة الإقليمية للشعوب الأصلية الذي يتولى المنصب لفترة سنة. ويتناوب على رئاسة هذه الحكومة الإقليمية سنويا زعماء الأقاليم الأعضاء فيها.

٣٠ - وتشكلت الحكومات الإقليمية الثلاث حتى تاريخه، ويجري حاليا الإعداد لفتح مندوبيات للوزارات ستقوم بتعيين موظفين فنيين من الشعوب الأصلية لتولي مهام الإدارة.

٣١ - ومن التدابير الأخرى ذات الأهمية، القيام، في عام ٢٠٠٨، بإنشاء أمانة شؤون الشعوب الأصلية ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة سلطة المواطنين للشؤون الخارجية، للامتثال الكامل للمعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمسائل الشعوب الأصلية و المنحدرين من أصل أفريقي. وستتولى هذه الأمانة، في جملة مهام أخرى، النظر في وضع استراتيجية على مستوى المناطق المتمتعة بالحكم الذاتي في الساحل الكاريبي لتحديد آليات تنفيذ المعاهدات الموقعة لصالح الشعوب الأصلية.

٣٢ - وشاركت أمانة شؤون الشعوب الأصلية، منذ إنشائها، في اجتماعات وأنشطة شتى مع ممثلين عن مجتمعات الشعوب الأصلية في نيكاراغوا وهندوراس ومع عدد من المنظمات غير الحكومية الوطنية والأجنبية والهيئات التعاونية والسفارات، لمعالجة المشاكل التي يواجهها شعب مايغنا في حوض ألتو وانكي.

٣٣ - ومن التدابير التشريعية والمراسيم الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، يمكن الإشارة إلى الصكوك التالية:

- القانون ٢٨ بشأن الحكم الذاتي (١٩٨٧) واللائحة التنفيذية الخاصة به (تموز/يوليه ٢٠٠٣)؛

- القانون رقم ١٦٢ بشأن الاستخدام الرسمي للغات المجتمعات المحلية في ساحل المحيط الأطلسي في نيكاراغوا (٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣)؛

- المرسوم رقم ٥٣-٩٤: إنشاء اللجنة الوطنية المنبثقة عن الاتفاقية الدولية للشعوب الأصلية، الجريدة الرسمية، العدد ٢٣٧، الصفحة ٤٣١٠، ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛

- اتفاق إنشاء صندوق لتنمية الشعوب الأصلية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، مدريد، إسبانيا، ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٢، وقّعته نيكاراغوا في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٢، وتمّت الموافقة والتصديق عليه. المرسوم رقم ١٨-٩٥، الجريدة الرسمية، العدد ١٠٧، المؤرخ ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥، الصفحة ١٩٥٣. تاريخ إيداع وثيقة التصديق: ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٥؛

- القانون العام ٢١٧ بشأن البيئة (آذار/مارس ١٩٩٦)؛

- المرسوم رقم ١٦-٩٦: إنشاء اللجنة الوطنية لترسيم حدود أراضي مجتمعات الشعوب الأصلية في ساحل المحيط الأطلسي. الجريدة الرسمية، العدد ١٦٩، الصفحة ٣٧١٤، ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦؛

- المرسوم رقم ٢٣-٩٧: تعديلات وإضافات على المرسوم رقم ١٦-٩٦ الذي أنشئت بموجبه اللجنة الوطنية لترسيم حدود أراضي مجتمعات الشعوب الأصلية في ساحل المحيط الأطلسي. الجريدة الرسمية، العدد ٩٦، الصفحة ٢١٠٨، ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧؛

- القانون ٢٨٧، مدونة الطفولة والمراهقة (آذار/مارس ١٩٩٨)؛

- القانون ٣٩٢ بشأن تعزيز التنمية المتكاملة للشباب (أيار/مايو ٢٠٠١)؛

- القانون العام ٤٢٣ المتعلق بالصحة (آذار/مارس ٢٠٠٣)؛

- القانون ٤٧٥ بشأن مشاركة المواطنين (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣)؛

- القانون رقم ٤٤٥، قانون نظام الملكية الجماعية للشعوب الأصلية والجماعات العرقية في مناطق الحكم الذاتي على ساحل المحيط الأطلسي في نيكاراغوا وأنهار بوكاي وكوكو وإنديو ومايس. الجريدة الرسمية، العدد ١٦، الصفحة ٣١٣، ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣؛

- المرسوم ٣٧-٢٠٠٦: إعلان يوم ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر يوم غاريفونا الوطني لنشر لغة شعب غاريفونا النيكاراغوي وفنه وثقافته وقيمه والحفاظ عليها في

أوساط الينكاراغويين. الجريدة الرسمية، العدد ١٢٢، الصفحة ٥٦٦٥، ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؛

- مرسوم الجمعية الوطنية رقم ٥١٥٤: إعلان يوم ٩ آب/أغسطس من كل عام ''اليوم الوطني للشعوب الأصلية في نيكاراغوا''. الجريدة الرسمية، العدد ١٥٧، الصفحة ٥٢٤٥، ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٧؛

- القانون ٦٤١، المدونة الجديدة للإجراءات الجنائية (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧)؛

- إعلان الجمعية الوطنية رقم ٠٠١-٢٠٠٨: إعلان الجمعية الوطنية الذي يشيد بالجمعية العامة للأمم المتحدة لإقرارها ''إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية''، ويتعهد باتخاذ إجراءات استنادا إلى الأسس القانونية الواردة في الإعلان الآنف الذكر لتكييف الأطر القانونية الوطنية، الجريدة الرسمية، العدد ٦٨، الصفحة ٢٢١٢، ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨؛

- المرسوم ١٩-٢٠٠٨: إعلان موجّه للسلطة التنفيذية بشأن وضع أقاليم الشعوب الأصلية لهنود ميسكيتو تاسبايكا كوم ومايغنا ساوني بو وفيبلا ساييت تاسبايكا الواقعة في حوض ألتو وانغكي وبوكاي، قيد نظام إنمائي خاص يكون مقره الإداري في بلدة سان أندريس دو بوكاي، وذلك دون المساس بالحكم الذاتي للبلديات (ستوكل إدارة هذا النظام الإنمائي الخاص إلى الحكومة الإقليمية للشعوب الأصلية التي ستضم كلا من رؤساء أقاليم المجتمعات الأصلية الثلاثة الذين يُختار من بينهم رئيس الحكومة الإقليمية للشعوب الأصلية). الجريدة الرسمية، العدد ٨٣، الصفحة ٢٧١٥، ٥ أيار/مايو ٢٠٠٨؛

- المرسوم ٢١-٢٠٠٨: تعديلات وإضافات على المرسوم رقم ٧١-٩٨ المعنون ''اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٢٩٠، قانون تنظيم السلطة التنفيذية واختصاصاتها وإجراءاتها'' (إضافة أمانة لشؤون الشعوب الأصلية إلى أمانة العلاقات الاقتصادية والتعاون في وزارة الخارجية، وتكليف سكرتير برتبة نائب وزير بإدارتها)، الجريدة الرسمية، العدد ٨٣، الصفحة ٢٧١٦، ٥ أيار/مايو ٢٠٠٨؛

- القانون ٦٦٩ بشأن الحفاظ على التربة واستخدامها في محمية المحيط الحيوي في بوساواس (Bosawas) (أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨).

٣٤ - وتتناول القوانين المذكورة أعلاه، بشكل محدد، تعزيز حق مجتمعات المنحدرين من أصل أفريقي، من بين مجتمعات أخرى، في الصحة والتعليم والعدالة والمشاركة المدنية والبيئة

ومياه الشرب والكهرباء والتجارة والسياحة وغيرها، مع مراعاة الخصائص التي تتميز بها. كما أعدت حكومة نيكاراغوا خطة وطنية للتنمية البشرية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٢ توخت فيها اتخاذ إجراءات تكفل الرفاهية والتنمية للمجتمعات والشعوب الأصلية القائمة على أشكال التنظيم التقليدية.

خامسا - الهيئة الوطنية المعنية بتنسيق قضايا الشعوب الأصلية

٣٥ - الهيئة المعنية بقضايا الشعوب الأصلية هي أمانة شؤون الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي التابعة لوزارة سلطة المواطنين للشؤون الخارجية. ويرأس هذه الأمانة جويل ديكسون، نائب الوزير والسكرتير المكلف بشؤون الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي.

سادسا - توفير التدريب للموظفين الحكوميين بشأن القضايا المتصلة بالشعوب لأصلية

٣٦ - تتبنى حكومة المصالحة والوحدة الوطنية، في خطة عملها، مبدأ الدفاع عن الطبيعة والبيئة، مع احترام حقوق الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي المتوارثة عن الأجداد، وتغيير نمط التنمية عبر اعتماد أشكال جديدة تصون البيئة. لهذا السبب ومن هذا المنطلق، يدخل عنصر الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي في جميع الإجراءات التي تتخذها المؤسسات الحكومية في خططها السنوية، وذلك كمسألة شاملة ذات أولوية ينبغي إيلاؤها الاهتمام المناسب.

٣٧ - ومن جهته، وضع مجلس تنمية ساحل البحر الكاريبي استراتيجية لتنمية الساحل في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢ أرسى فيها أسس تنمية عادلة تنسجم مع ثقافة المنطقة وطبيعتها الجغرافية وتعزز في الوقت نفسه الهيئات القيادية في شتى أشكال المنظمات الإقليمية والمحلية، في إطار عملية الاستقلال الذاتي. وهذه الاستراتيجية هي في الأساس نظام للعدالة الاجتماعية مستوحى من تاريخ شعوب ساحل البحر الكاريبي وثقافتها. ويمكن القول بالتالي إن الظروف اللازمة قد تهيأت لوضع برنامج منهجي للموظفين الحكوميين يوفر لهم التدريب بشأن قضايا الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي.

سابعا - تعزيز إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وتنفيذه

٣٨ - يتمثل الهدف الأساسي للجنة الوطنية للقضاء على التمييز العنصري، المكونة من المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني وحركات الشعوب الأصلية والمنحدرين من

أصل أفريقي، في تعزيز وتعميم مكافحة العنصرية والتمييز على الصعيد الوطني، ووضع وتنفيذ خطة عمل تتيح النهوض بعملية الاستقلال الذاتي للمناطق الواقعة على المحيط الأطلسي، وإدماج شعوب المناطق الواقعة على المحيط الهادئ وفي منطقة الشمال الأوسط في المجتمع ضمن إطار تصان فيه كرامتهم على قدم المساواة مع الآخرين، وتيسير إقامة مجتمع يكون حقا منصفا وشاملا ومتعدد الأعراق.

٣٩ - وتعتبر حكومة نيكاراغوا أنّ من المهم أن يشارك ممثلو أو أفراد مجتمعات الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي مشاركة مباشرة في أعمال هيئات صنع القرار بأجهزة الدولة. وأمام مجتمعات الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي اليوم مجالات عديدة للمشاركة وصنع القرار، سواء على الصعيد المحلي أو الوطني، مثل البلديات وحكومات المناطق، ومجالس المناطق، ومندوبيات الوزارات، ومجلس تنمية ساحل البحر الكاريبي - رئاسة الجمهورية.

٤٠ - وهذا المستوى من المشاركة في حياة البلد السياسية كان إحدى التوصيات التي قدمتها حكومة نيكاراغوا في الاجتماع التحضيري لمؤتمر استعراض ديربان في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ باعتباره إحدى أنجح التجارب وأكثرها فعالية في مجال مكافحة العنصرية والتمييز.

٤١ - كما أنه يتعين أن يتم، في إطار التعاون الدولي، اتخاذ إجراءات ملموسة لدعم الجهود التي تبذلها حكومة المصالحة والوحدة الوطنية من أجل استعادة الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي حقوقهم، وبالتالي ضمان مبدأي المساواة والإنصاف بين سكان نيكاراغوا، رجالا ونساء.